

من يطبقه ولم يرض بحكمه قلت الامان هو التسليم والرضا لا مجرد تصديق الرسالة بل لانهم
ان يكون الهوا والعارفون كونه رسول الرب ومنه من لم يرض بحكمه كان كاره الرسالة وكان كاره
وذا ووضي في ذكره علقته على عسرة او اهل بيته فهو ناشق وهو الاله الا انه يرجع
قوله تعا تلاويك والمومنون الا انه تركت في البربر صاحب بل ابي بلده حين خصا الى بيوت الله
صلى الله عليه وسلم مع الرضا الصواب فيكبت حكمه لا فيكبت حكمه لان حاله ان كان ارضى عن حكمه لئلا
دل على عدم رضا حاطب بجهه صلى الله عليه وسلم بل في الرضا في نفسه حكمه بل جملوا ان
كلامه اسائة ادب وعكس ان يقال المراد من قوله ولم يرض بحكمه الرضا القليل لم يلزم من قول
حاطب عدم الرضا القليل اذ قد يعلم شخص كون حكمه حقا ورضاه به باطنا لكن حقه الغضب
واكن على الحكم غير الحق لانها تزداد ايضا في الاثبات يعني انه قد يزداد في الاثبات
في القسم كولا قسم يكون جهنا لئلا كمد القسم لا غير اذ كونها لئلا كمد القسم امر محقق موجب
على ما كمد له ان في صورة النفي لان كونها لئلا كمد القسم امر محقق وكونها لئلا كمد القسم
او محتمل لا يحتمل هذه الصورة ان تكون لئلا كمد القسم بل فرض جعل المحتمل على المحقق الذي
هو كمد القسم اذ الاصل عدم قبول المحتمل وما ثبت من غير سبب وادب يتعلق
بالعسر ولو انهم جأوا كل اذ ظلموا انفسهم وانا عدا عن خطاب ان الطاهر ان يقال
فاستغفرت لهم كما حوطف بعوله جأوا كل او جأوا كل من الرضا فيه جهنا احتمال اخر وهو ان
كون رضاهما الا ان الله سبحانه جأوا كل من متوافقين كما انها على الاول حاله ان قد احلنا
لكنه رجح التداخل مستغفرا من العبادت حصولها معا تعا ولو انهم اذ ظلموا
انفسهم جأوا كل ان تقول يبلغ ان استغفروا الله في قبول توبتهم فاجاب الى الحق
لا الرسول صلى الله عليه وسلم وان استغفروا الله وارجوا ان يعال وان الله علم ان الحق التوبه واستغفاره
لم يرضى عما فعلته واطاعته وعمالها لو جأوا كل من توبوا العوبه والرحمة العظيمة
تعام لا عدوا في انفسهم خرجا باقتضاب الابه والاعلان الامان لا يجعل بدون

بدون الرضا القليل فان لم يرضوا بالرضا كما كلف به هو اصل التكليف بل الرضا
القليل ليس امر الاختيار بل امر طبعي ولا يتوجه لتوقف الامان عليه اذ قد لا يجد الشخص
كحصول الرضا القليل في نفسه المراد من الرضا ما حصل باسبابه اما صلبه بالاختيار
وان كانت حكمه وهذه الطبعي كمن شرب دوا كرهها بعد ان شفاؤه فنه هو راض باو اذ ان يرض
وان كان طبعه كارهه وان يصدده او يصدقه بدرجه اخرى كما هو شأن من يشرب
لان لا يمكن ان يحل حاله ان يرضى بحكمه ايضا لان شفاؤه من مرضه ان كان قد كان
المر كس هذا ولو ان امرنا عليهم لكن لا نستعمل احل ما صل وحل الصار صاير الكا و
على كونها قصده لاجلها ذكره الاول ان يقال ان كتبنا نحن او جينا الذي في حكم القول
هو وجه من استنبط امر عبادة العجل او امر حرامين دياركم حرو وجا صل حروهم بل حروهم
بين كراسل اجرا لها بحول الهمة المنصلة بالهول لئلا ان تقول لم قاله لراه امره ووجوب
ان هم الوالو للاسراع واما جهنا ضم الوالو باجرها بحول الهمة ولم نعمل للاسراع كما قاله الاول ولكن
ان يقال الانبعاث معلوم فارد جهنا اراد على الضم اخذ الضم انقيادا بطاهرهم وباطنهم هذا
شائنا ان يكون المراد بالامان الحاصل لان اصل الفعل للمكفر لا للمسلم الا انقيادا بطاهرهم وباطنهم
او باطنى لما بين ان ايمانهم لم يتم حتى يتعوضوا بوجه الصابرة لئلا يكون في قوله تلاويك والمومنون
الاخر الايات ولكن ان يقال انها راجعة الى مجموع من عسر النبي صلى الله عليه وسلم المحض منهم والمتفقون
وه يظهر معاني الايات من معنى ما علق الاقليل منهم فاعلموا الا الوهمون جفا الا الوهمون
مطلبا لكن لم يتم منه ان يكون الوهمون جفا فاعلموا الاقليل منهم فاعلموا الا الوهمون جفا الا الوهمون
عليهم راجع الى الوهمون الذين وصفه بقوله عدا عن ان لو انهم من جفا ان اصل نفسه لعقلته بالحوال
بل كذا في قوله من سجد وعما من باسمه وادافا فالعلامه الصباراني حصر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاصة بل الوهمون جفا وفيه يوجب عظم جهنم اذ انقياد من امره صلى الله عليه وسلم لا يشتر
تحصيل العلم ونفي الشك منهم منه انه لو لم يفعلوا بما توقعون به حصل العلم ونفي الشك لهم حصوله